

## 4147 - حكم خطبة المرء على خطبة أخيه - نور على الدرب

صالح اللحيدان

هل خطبة المسلم على أخيه المسلم حرام وهل هذا الأمر حرام بعد اتمام الخطبة رسمياً أم حتى عندما يتقدم شخص للخطبة ولا زال تتم الموافقة عليه وكان الموضوع تحت الدراسة والنقاش وتقدم مثل وتقدم مثلاً شخص آخر - [00:00:00](#)

يكون أفضل ما حكم هذه القضايا؟ لا يجوز أن يخطب المرء على خطبة أخيه ولا أن يصوم على صومه والمقصود بذلك إذا خطب امرأة فركنا أهلها إليه وابدوا موافقة على مبدأ هذه الخطوبة فلا يحل لانسان آخر - [00:00:23](#)

أن يأتي ليخرفهم عن الخاطب الأول إلى نفسه بل صرح كثير من أهل العلم بعدم صحة عقد النكاح على الخاطب الآخر كما أن للصنعة من التاجر إذا ركن التاجر للبيع - [00:00:57](#)

لا يجوز لتاجر آخر أن يقول البستان عندي أفضل منها أفضل منها ولا يحل لانه لا يخطب احدا على خطبة أخيه ولا يصوم على والاخوان بذلك اخلال بالاخوة الاسلامية. وهو تعد على حدود الله - [00:01:20](#)

أما إذا خطب المرأة ولم تركز اليه. لم تقل لا ولم يقل أهل ههنا لكن لم يقلوا نعم يحبون أن يستخروا الله. فجاء خاطب آخر وخطب وثالث فهذا لا حرج فيه. ما شاء الله. وقصة المرأة الصحابية التي جاءت للنبي عليه الصلاة والسلام - [00:01:43](#)

فذكر سماء وجيل من الصحابة خطبها ما قال عليه أفضل الصلاة والسلام ابهما الأول لا تحل خطوبة الثاني بل قال أما فلان فصعلوك لا مال له وأما فلان فلا يضع عصاه عن عاتقه. انكح فلانا وخطر لها هو خطبها فلان - [00:02:08](#)

دل على أن مجرد الخطبة لا يمنع خاطباً من الخطبة وإنما الذي يمنع ظهور علامات القبول والرضا والرسول إلى الخاطب والله اعلم جزاكم الله خيراً واحسن اليكم - [00:02:34](#)